



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢٠ م
بدعوة الناخبين للانتخابات مجلس الشيوخ

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته ؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات المعدل بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٠ ؛
- وعلى قانون مجلس الشيوخ الصادر بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٠ ؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٢٠ / ٧ / ٢ .

قرار

((المادة الأولى))

الناخبون المقيدة أسماؤهم فى قاعدة بيانات الناخبين بالتطبيق لأحكام قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية المشار إليه ، مدعوون للاقتراع بمقار لجان الانتخاب الفرعية ، لانتخاب أعضاء مجلس الشيوخ .

((المادة الثانية))

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها فى المادة السابقة وفقا للمواعيد الآتية :-

فى خارج جمهورية مصر العربية :

يومى : الأحد و الإثنين الموافقين : ٩ و ١٠ / ٨ / ٢٠٢٠ .

و داخل جمهورية مصر العربية

يومى : الثلاثاء و الأربعاء الموافقين : ١١ و ١٢ / ٨ / ٢٠٢٠ .



وفي الحالات التي تقتضى إعادة الانتخاب تُجرى إعادة

في خارج جمهورية مصر العربية :

يومي : الأحد و الإثنين الموافقين : ٦ و ٧ / ٩ / ٢٠٢٠ .

و داخل جمهورية مصر العربية

يومي : الثلاثاء و الأربعاء الموافقين : ٨ و ٩ / ٩ / ٢٠٢٠ .

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، و على المدير التنفيذي للهيئة تنفيذه .

صدر في : ٤ / ٧ / ٢٠٢٠ م

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات
القاضي / **الدكتور محمد إبراهيم**
((لاشين إبراهيم))
نائب رئيس محكمة النقض